

الفساد وأثره في الموازنة العامة للدولة

أعداد

خديجة جمعة الزويني

مدرس مساعد / قسم المحاسبة

الإدارة والاقتصاد / الجامعة المستنصرية

الملخص

أن الفساد ظاهرة اجتماعية غير أخلاقية، فهي لا تقتصر على مجتمع بحد ذاته، أو مرحلة تاريخية معينة لكن ما يجعله نسبياً هو مستوى النمو السياسي والاجتماعي والاقتصادي في بلد ما مقارنة ببلد آخر، وطبيعة شكل الحكم، وبالقدر الذي تسود فيه الشفافية وتتحقق المشاركة في صناعة القرار، ويوجد فيه نظام محاسبة صارم يستند فيه إلى علاقات تعاقدية بين الحاكم والمحكوم، تتراجع حالات الفساد. ويلاحظ أن حجم الظاهرة أخذ في التفاقم إلى درجة أصبحت تهدد مجتمعات كثيرة بالجمود وربما بالانهيار، وتعتبر من المعوقات الرئيسة للنهضة وتحقيق التقدم، بالإضافة إلى ذلك فإن لهذه الظاهرة آثار سلبية تنعكس على المجتمعات، ومن هنا تبرز أهمية البحث في بيان هل للفساد أثر على الموازنة العامة للدولة؟.

Abstract

The corruption is a social and immoral phenomena ,it does not limit to certain society or certain historical stage ,but it may be a relative for the level of political , social and economical growth in a country compared with and the one, and the nature of the regime and its authority and participation in decision making .if there is strike accounting system depended on contractual relations between the contractor and the government which decreases the corrupted cases.

It is remarkable that the corruption phenomena is going gradually to increase so it because as a threat to many societies in causing destruction and un development . It is considerecl as main obstacles to rise and to make progress . also this phenomena has negative traces on societies .Therefore this reach faces its discussion on the corruption and its impact on the general balance of the state.

المقدمة

أن الفساد ظاهرة ليست جديدة على المجتمعات فهي موجودة منذ الأزل ، فهي لا تستثني نظاماً سياسياً واجتماعياً واقتصادياً.

فهي ظاهرة عالمية ومستمرة ، لأنها لا تخص مجتمعاً بذاته أو مرحلة تاريخية معينة . وحتى أن هذه الظاهرة تتفاوت من دولة لأخرى ، وحتى في الدولة الواحدة تتفاوت من فترة لأخرى حسب النظام السياسي المتبع في هذه الدولة .

ولاشك أن انتشار ظاهرة الفساد في الآونة الأخيرة بشكل كبير كان بسبب غياب الحكم الصالح . والمسألة والشفافية في العمل الحكومي ، وتعقيد الأنظمة الإدارية ، وضعف القانون والسلطة القضائية ، لأنه حتماً إذا ما توفرت هذه الأمور سوف تقلل من هذه الظاهرة . وحيث أن لهذه الظاهرة آثار وخيمة على المجتمع ومن بين هذه الآثار التي يمكن أن تسببها هو تأثيرها السلبي في الموازنة العامة للدولة بسبب الهدر والضياع في المال العام وسوء استخدام الموارد العامة .

حيث تعد الموازنة العامة أداة للتخطيط الاقتصادي والاجتماعي ، حيث تمثل فيها فكرة الإدارة الهادفة ، إذ توضح بالتفصيل أوجه الاستخدامات المالية المتصلة بأداء وظائف الحكومة وأجهزتها المختلفة ، كما تبين ما يجب تحصيله من موارد لازمه لتغطية تلك النفقات خلال فترة زمنية محددة. فالفساد بكافة أشكاله سوف يشوه الموازنة من خلال التلاعب والهدر في المال العام من قبل الفاسدين ويؤدي الى عدم تحقيق الموازنة أهدافها السياسية والاقتصادية والاجتماعية .

منهجية البحث

1- مشكلة البحث

تؤدي الموازنة العامة دوراً اقتصادياً وسياسياً واجتماعياً وليس ذلك فقط بل تُعد أداة لإدارة مالية سليمة للبلاد، فالموازنة هي خطة أو برنامج عمل تقدمه الحكومة إلى مجلس النواب ، تترجم فيها سياستها الاقتصادية والاجتماعية إلى أهداف سنوية رقمية، وليست مجرد برنامج عمل خاص بوزارة المالية يبين الكفاءة في إدارة الأموال وحسب! ولا تتقرر فاعلية الموازنة بذاتها فقط، بل ترتبط بأدوات التخطيط المالي الأخرى كسياسة التسليف وسياسة النقد الأجنبي، وتقاس بالنتائج الاقتصادية والاجتماعية وليس بالنتائج المالية فقط. وهناك مشكلة تعاني منها بعض الدول ومن بينها العراق الا وهي انتشار ظاهرة الفساد حيث ان هذه الظاهرة قد تقوض الركائز الأساسية لهذه الموازنة ويمنعها من تحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية.

2- هدف البحث

يهدف البحث إلى بيان تأثير الفساد بكافة أشكاله في الموازنة العامة للدولة ، ولتحقيق ذلك الهدف تم تقسيم البحث إلى مبحثين ، المبحث الأول يبين مفهوم الموازنة العامة وأهدافها ومراحل تطورها. أما المبحث الثاني يبين مفهوم الفساد وأشكاله وأسبابه وتأثيره في الموازنة العامة ، ومدى انتشاره في العراق ، وسبل معالجته

3- فرضية البحث

يستند البحث إلى الفرضية الأساسية التالية:-

" أن للفساد بكافة أشكاله ومظاهره تأثير سلبي في الموازنة العامة للدولة ويمنعها من تحقيق أهدافها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والمالية "

المبحث الأول

الموازنة العامة للدولة

نشأة ومفهوم الموازنة العامة

أن فكرة الموازنة العامة هي فكرة موجودة منذ قديم الزمان حيث أن الشعوب القديمة عرفت الأنشطة الاقتصادية والتجارية وفكرت في تنظيم شؤونها بصور مختلفة من أنواع العد أو التقييم والحساب أو الأنظمة الحسابية بصورة بدائية. حيث أن هناك الألواح الطينية المسجلة فيها الأمور المالية من عهد أجدادنا البابليين والتي يعود تاريخها إلى سنة (3600) ق.م وتعد أقدم ما عرف عن الموازنة (سلوم وعباس، 2000، 14). فمسلة حمورابي في المادة 36 منها أشارت إلى موضوع كيفية تنظيم الضرائب وجبايتها، كما أشارت في مادة أخرى إلى كيفية التصرف بالأموال المتجمعة في الخزائن (الكرخي، 1999، 20). وكذلك الموازنة التي وضعها النبي يوسف عليه السلام في مصر الفرعونية لموازنة إنتاج واستهلاك القمح في سنوات القحط والرخاء (العادلي و عبد الرحيم والعظمة ، 1990، 404)، لمدة أربعة عشر سنة فدرأت موازنته أخطار المجاعة لسبع سنين وبقي منه احتياطي لذره في سنوات لاحقة (العبيدي والبغدادي، 2000، 205). إذ قال الله تعالى في محكم كتابه في سورة يوسف الايات 47، 48، 49 (قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأْبًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَأْكُلُونَ* ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَحْصِنُونَ* ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعَصِرُونَ) وقد تركت لنا آثار الأقدمين صوراً وكتابات تشير إلى المحاولات التي بذلت من قبل الإغريق والرومان في هذا المجال، فقد احتوت بعض مؤلفات أرسطو وأفلاطون أشارات مهمة إلى المبادئ والأصول التي تقوم عليها الإيرادات والنفقات (الكرخي، 1999، 20).

أما الموازنة العامة بمفهومها الحالي والتي تعد أهم تطور في مجال المالية العامة ونظام المحاسبة الحكومية، فقد كانت بداية نشأتها في انكلترا وكانت الأسباب الموجبة لذلك هي تزايد نفقات الدولة وزيادة أعباء جباية الأموال على الشعب، فأخذ البرلمان الانكليزي يطالب بضرورة موافقته المسبقة على فرض الضرائب، وقد صدر عام 1217م الميثاق الأعظم (Magna Charta) الذي تضمن وجوب الحصول على موافقة مجلس عموم المملكة عند فرض أية ضرائب، ثم أخذت البرلمانات المتعاقبة تضغط على الملك لتحديد سلطاته في الأنفاق والجباية، بحيث لا يحق له تخطي هذه الحدود إلا بأذن من البرلمان، وقد اضطر الملك وليام الثالث في عام 1688م إصدار وثيقة الحقوق (The bill of rights) إذ تقرر المبدأ الشهير لا ضرائب بدون تمثيل (No taxation without representation) وقد تضمنت الوثيقة عدم قانونية أية جباية تجبى من دون موافقة البرلمان الذي يحدد مقدارها ومواعيدها ثم تلا ذلك حقه في متابعة أوجه أنفاق حصيلة هذه الإيرادات، وقد أقدم الملك جورج الثالث بعد عام 1760م على تحويل معظم ثروته الموروثة إلى الدولة في مقابل مخصصات معينة، ويتبين من ذلك ظهور رقابة السلطة التشريعية على موازنة الدولة، وقد تطلبت هذه الرقابة شمولية الموازنة التي تقرر عام 1787 لصدر قانون الاعتمادات المدمج Consolidated Fund Act وان كانت لم تطبق بالشكل الحالي إلا عام 1802م الأمر الذي أدى إلى ظهور الموازنة بشكلها التقليدي (الشميري، 1998، 20-21). وفي العراق بدأ العمل بصيغة الموازنة سنة 1921م مع نشوء الحكم الوطني وانتقال الإدارة المالية إلى مسؤوليته، فصدرت أول موازنة بالمعنى المعروف في تشرين الثاني سنة 1921م، وقد ضمن دستور البلاد الذي أعلن آنذاك حق البرلمان في مناقشة الموازنة والمصادقة عليها كما جاء في نص المادة (100) من القانون الأساسي ما يلي "يجب أن يعرض وزير المالية على مجلس النواب أولاً جميع اللوائح القانونية... وكذلك قانون الميزانية وجميع اللوائح الخاصة بالقروض التي تنفذها الحكومة" (الكرخي، 1999، 25). وبصدر نظام السلطة في الأمور المالية ذي العدد 715 لسنة 1924 أصبحت الأمور المتعلقة بتنظيم الموازنة وتنفيذها مستمدة من هذا النظام ومن قانون المحاسبات العثماني بسبب عدم وجود دستور وبرلمان في ذلك الوقت، وعندما صدر الدستور سنة 1925، نص في الباب السادس منه على الأمور المالية والقواعد المنظمة للموازنة ووجوب أقرارها من قبل البرلمان وكيفية المراقبة لها. وبقيت الموازنة على هذه الحالة حتى صدور قانون أصول المحاسبات العامة رقم 28 لسنة 1940 والذي بقى بعد ذلك المرجع الوحيد

الذي يتولى تنظيم شؤون الموازنة بجانب بعض الأحكام المتفرقة الواردة في قوانين خطط التنمية المتعاقبة حتى صدور قانون الموازنة الموحدة ذي العدد 107 لسنة 1985 (العبيدي والبغدادي، 2000، 207). أن اصطلاح الموازنة يعني أصلاً حقيقة النقود أو الحقيقة العامة التي تستخدم كوعاء لإيرادات الدولة ونفقاتها. وقد أطلق اصطلاح الموازنة هذا في بريطانيا على الحقيقة الجدية التي كان يحمل فيها وزير المالية Exchequer إلى البرلمان الوثائق التي تتضمن احتياجات الحكومة إلى النفقات و مصادر تمويلها. ثم أصبح هذا الاصطلاح يطلق على الوثائق التي تحتويها الحقيقة أي التي تتضمن النفقات الحكومية، وتمويلها و التي تقدم إلى السلطة التشريعية لاعتمادها للموافقة عليها (المبيضين، 1999، 116).

و لقد تعددت تعريفات الموازنة تبعا لاختلاف الزاوية التي ينظر إليها من خلالها إضافة إلى أولويات وظائف الموازنة المرتبطة أصلاً بالنظم الاقتصادية و الاجتماعية السائدة في الدولة. ولكن مهما كان الاختلاف في هذه التعريفات ألا أنها تتفق في أن الموازنة العامة ما هي إلا خطة عمل مستقبلية للحكومة (الهور، 1998، 21)، وقد عرف Eckstein الموازنة بأنها كشف تفصيلي للحكومة الذي يتضمن ما تتوقعه لها من مصروفات و إيرادات لمدة قادمة وضعته السلطة التنفيذية و صادقت عليه السلطة التشريعية بصيغة قانون (Otto, 1973, 20)، حيث بين التعريف على أن الموازنة "كشف تفصيلي تضعه السلطة التنفيذية و يصادق عليه شكل قانون من قبل السلطة التشريعية، و بما انه قانون فيلزم تطبيقه من جميع المعنيين و عدم التجاوز على هذا القانون. وأيضاً عرفت المادة 45 من دليل المحاسبة الحكومية الصادر عن السيمانر الإقليمي لهيئة الأمم المتحدة الذي عقد في بيروت خلال شهر تشرين الثاني وكانون الأول سنة 1969 الموازنة بأنها "عملية سنوية تركز على التخطيط و التنسيق و رقابة استعمال الموارد لتحقيق الأغراض المطلوبة بكفاءة، فهي أساساً عملية اتخاذ القرار بطريقة يمكن بها للموظفين الرسميين على مختلف المستويات الإدارية أن يقوموا بالتخطيط و التنفيذ لعمليات البرنامج بطريقة منظمة للحصول على أفضل النتائج الممكنة من خلال التوزيع و الاستخدام الأكثر فاعلية للموارد المتاحة" (الصائغ، 1976، 39). أما أساتذة المحاسبة الحكومية فقد عرفوها على أنها خطة سنوية اقتصادية-مالية-سياسية- متمثلة بمجموعة من الأهداف و البرامج المقرر تنفيذها من قبل وحدات الدولة المختلفة خلال فترة زمنية معينة (سنة عادة) معبرا عنها بتقديرات تكاليفها المالية مع بيان تقديرات مصادر تمويلها" (الجزراوي و سلوم، 1989، 292).

و هنا ربط الأساتذة الموازنة بكونها خطة سياسية بالإضافة إلى كونها اقتصادية و مالية يجب تنفيذها من قبل و وحدات الدولة لكونها تعبر عن فلسفة السلطة الحاكمة. وفي العراق قد عرفت الموازنة بوصفها في الفقرة (أ) من المادة الثانية من قانون أصول المحاسبات العامة رقم 28 لسنة 1940 المعدل "الموازنة هي الجداول المتضمنة تخمين الإيرادات و المصروفات لسنة مالية واحدة تعين في قانون الموازنة".

أن التعريف الوارد في قانون أصول المحاسبات أعلاه يعكس الصفة التخصصية للموازنة و التي تعني أن الموازنة العامة للدولة ما هي إلا جداول تتضمن تخصيص الإيرادات المقبوضة من قبل الدولة للصرف على نشاطات و أعمال معينة و لا نجاح الأعمال الاعتيادية للدوائر الحكومية و لتأدية و تقديم الخدمات إلى أبناء الشعب ولكنها لم تتطرق إلى الصفة التخطيطية للموازنة التي تعتبر أن الموازنة العامة للدولة هي عبارة عن خطة تعكس ما تعتزم الدولة القيام به من برامج و مشاريع و أعمال ما تنوي تحقيقه من أهداف عن فترة زمنية فعلية وهذه هي النظرة الحديثة للموازنة (الصايري، 1998، 20).

و من التعاريف أعلاه يمكن القول أن الموازنة هي "خطة سنوية شاملة لكافة المصروفات التي يتوقع أنفاقها و الإيرادات التي يتوقع تحصيلها خلال السنة القادمة حيث تعد وفق أسس معينة و يتم اعتمادها و المصادقة عليها من قبل السلطة التشريعية و هي بمثابة توجيه للسياسة المالية و التنمية الاقتصادية و الاجتماعية".

أهداف الموازنة العامة

يمكن حصر أهداف الموازنة في ثلاث أهداف رئيسية هي (حماد والبحر، 1990، 75-77):-

أ- أهداف تخطيطية

تهدف الموازنة إلى المعاونة في عمليات التخطيط واتخاذ القرارات وذلك من خلال:

- 1- حصر احتياجات وحدات الجهاز الحكومي خلال الفترة القادمة.
- 2- حصر الموارد ومصادر التمويل الأخرى.
- 3- الربط والتنسيق بين الموازنة كبرنامج سنوي وبين خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
- 4- التنسيق والتوفيق بين وحدات الجهاز الحكومي.
- 5- وضع البرنامج الزمني للتنفيذ.

ب- أهداف رقابية

تهدف الموازنة إلى المعاونة في تحقيق رقابة أكثر فاعلية على عمليات التنفيذ وذلك من خلال:

- 1- قياس الأداء الفعلي للبرامج والأنشطة الحكومية.
- 2- متابعة البرامج والأنشطة الحكومية.
- 3- تقييم الأداء بمقارنة الإيرادات والمصروفات الفعلية بتقديرات الموازنة وتحديد وتحليل الفروق واقتراح الإجراءات التصحيحية.
- 4- الرقابة على ممتلكات الوحدة والمحافظة عليها.
- 5- المعاونة في تخفيض وضغط وترشيد الأنفاق الحكومي.
- 6- التحقق من الالتزام بكافة القوانين والتعليمات والقواعد الحكومية المالية منها والإدارية.

ج- أهداف سلوكية

تهدف الموازنة إلى التأثير في سلوك واتجاهات العاملين بالجهاز الحكومي للدولة وذلك من خلال:

- 1- التشجيع على نشر روح المبادرة والابتكار.
- 2- تحقيق التوافق بين أهداف الفرد وأهداف الوحدة، بين المصلحة الخاصة والمصلحة العامة.
- 3- زيادة الثقة المتبادلة بين الرؤساء والمرؤوسين..
- 4- إفساح المجال للعاملين للمشاركة في أعداد الموازنة ووضع أهداف ومعايير مقبولة من جانبهم وغير مفروضة عليهم من سلطات أعلى.
- 5- توفير أساس عادل للشواب والعقاب.
- 6- زيادة فاعلية الاتصال بين المستويات الإدارية المختلفة وخاصة الاتصالات من أسفل إلى أعلى.
- 7- تحقيق التغذية الاسترجاعية (المرتدة) بما يمكن الرؤساء من التعرف على حقيقة ما يجري في أماكن العمل وأدراك حقيقة شعور العاملين وإحساسهم.

مراحل تطور الموازنة

لقد خضعت الموازنة العامة إلى مراحل مختلفة من مراحل التطور أثرت على مضمونها وشكلها بحيث كان لكل مرحلة مقوماتها وخصائصها (الهور، 1998، 26-27):-

المرحلة الأولى:- من مراحل التطور ظهر ما سمي بموازنة البنود التي تهتم بفرض الرقابة على العمليات المالية الحكومية وذلك لإيجاد نظام مترابط للرقابة للتأكد من أن هذه العمليات تتم بقدرة وكفاءة ضمن الأغراض المحددة لها.

المرحلة الثانية:- تحول الاهتمام الأساسي إلى خدمة الإدارة الحكومية وأصبح ينظر إلى الموازنة على أنها أداة لرفع كفاءة الإدارة الحكومية وقياس الأعمال المنجزة حيث أطلق عليها موازنة البرامج والأداء.

المرحلة الثالثة:- تحول الاهتمام من فرض الرقابة وخدمة الإدارة الحكومية إلى خدمة العملية التخطيطية حيث تركز الاهتمام على محاولة ربط السياسة المالية والاقتصادية للحكومة ونتج عن ذلك أن تحولت الموازنة إلى نظام موازنة التخطيط والبرمجة.

المرحلة الرابعة:- تحول الاهتمام إلى إيجاد طريقة تحليلية لأعداد الموازنة وذلك لدعم مرحلة اتخاذ القرار التي من خلالها يتم إيجاد الأهداف والعمليات التنفيذية لتحقيقها من نقطة الصفر، وبذلك ظهرت الموازنة الصفرية.

تعتبر موازنة البنود من أقدم أنواع الموازنات، ولذلك فأنها تسمى بالموازنة التقليدية وهي الأكثر شيوعاً واستخداماً في معظم الدول وبضمنها العراق .

وان الأسلوب العلمي لتقدير المصروفات وفق موازنة البنود يمكن أن يتم بطريقتين هما (الطريقة المباشرة) والتي ينبغي بموجبها إجراء التقديرات بعد دراسة الظروف الاقتصادية والمالية والاجتماعية المتوقع حدوثها خلال السنة القادمة (سنة الموازنة) .

أما الطريقة الثانية فهي تبنى على أساس (التقدير الالي) الذي يتم بموجبية التقدير على أساس المصروفات الفعلية للسنة المالية السابقة وأجراء بعض الإضافات أو التخفيضات عليها مع المبررات المسببة لذلك ، وتعتمد هذه الطريقة أما على بيانات السنة السابقة لسنة الموازنة أو على متوسط السنوات الثلاثة الأخيرة لكل العناصر موضوع التقدير .

وبالنظر إلى أن تعليمات الموازنة لاتنص غالباً على ضرورة أتباع طريقة معينة في التقدير ، وإنما يترك الأمر للجان الموازنة المشكلة في الوحدات ، فأن الطريقة الثانية هي التي تتبع غالباً لأنها الأسرع والأسهل . وما دامت هذه العملية تفتقر إلى آلية تجبر المسؤولين عند أعدادها على مراجعة وترشيد الأنفاق السابق والأنشطة التي ارتبطت به أو دراسة احتمال إلغائها أو تقليصها ، فسوف لن يكون هناك ما يدعو إلى التخفيض وان كل ما يطرح هو باتجاه الزيادة ، فإذا ما استمرت هذه العملية لعدة سنوات فأنها ستقود بلا شك إلى تضخم الموازنة بشكل يفوق الحاجة الفعلية للأنشطة المخططة بموجبها.

وإذا كانت الموازنة بهذا الشكل فأنها بلا شك سترك آثار غير ايجابية على عملية صناعة القرارات ، كما أنها سوف تهتم فقط بتحديد حجم الأموال المطلوبة دون استطاعتها توضيح أسباب قيام الوحدة بأنفاق هذا المبلغ أو ذاك كما أنها تعجز عن توضيح ما إذا كان الشيء الذي يجري التمهيد للأنفاق عليه يحقق الهدف المخطط من عدمه ، وفيما إذا كان هذا الهدف يمثل البديل من البدائل المختارة (سلوم وعباس ، 2000 ، 100-101) .

وهذا ما نلاحظه في موازنة العراق للسنوات ما بعد 2003 إذ أن النفقات والعجز تزداد سنوياً عن السنة التي تسبقها مما يعني انه لا توجد دراسة علمية لهذه التقديرات .

حيث أن موازنة العراق هي الأداة الأساسية لتنفيذ أولويات الاقتصاد العراقي على المدى القريب والبعيد وهي أيضا الأداة السياسية القادرة على توجيه الاقتصاد لتحقيق النمو الاقتصادي وخفض نسب البطالة وإنعاش المستوى المعاشي للمواطن، أن أعداد الموازنة يعد امراً مهماً كونها تبرز الالتزام المالي الحقيقي تجاه القطاعات وتوزيع النفقات بين أوجه الإنفاق المتعددة كما تعكس جملة التغييرات المالية والاقتصادية التي ينبغي تبنيها لتحقيق وتحسين مصادر التمويل الجديدة.

ويلاحظ أن الموازنة في العراق للسنوات ما بعد 2003 لم تحقق ما ذكرناه سابقاً بسبب التلكؤ في انجاز المشاريع المقررة في الموازنة ، بسبب الأوضاع الأمنية وانتشار ظاهرة الفساد التي أضعفت الموازنة ولم تحقق الأهداف المرجوة منها ، وهذا ما سيتم بيانه في المبحث التالي.

المبحث الثاني مفهوم الفساد وأنواعه وأثاره

مفهوم الفساد

الفساد نزعة شريرة تصارع قيم الخير في الإنسان بغض النظر عن طبيعة النظام السياسي والاجتماعي ، فهو لا يستثني مجتمعاً فاضلاً يقوده نبي كمحمد (صلى الله عليه واله وسلم) يصف حيازة المال العام بدون وجهة حق كحيازة قطعة من نار جهنم ، ويرفض الصلاة على رجل مات لأنة سرق عباءة من المال العام . كما لا يستثني نظاماً ديمقراطياً ليبرالياً يتباهى بقيمة مثل النظام الأمريكي الذي مازال يتعثر في محاكمة لصوص فضيحة انرون (Enron) وهاليبرتون (Halliburton) ، وكذلك لا يستثني نظاماً مركزياً كالنظام الشيوعي بالصين والذي كان بالأمس القريب يحقق مع كبار المسؤولين في قضية تهريب أموال بمحافظتي كينغهاي (Qinghai) وهونان (Hunan) . فالفساد رذيلة تتربص بالإنسان في كل العصور ، وفي كل الأماكن ، وبين كل الأمم (الشطي، 2004، 453) .

وقد تناول المختصون الفساد بالعديد من التعاريف ولعل البدء بالمفاهيم اللغوية يساعد على الانطلاق في تفسير معنى الفساد الذي يعني " اخذ المال ظلماً " ، أو " التلف والعطب " ، أو " الجذب والقطط " ، أو " القتل واغتصاب المال " ، ناهيك عن تفسيره بأنه " العصيان لطاعة الله " ، طبقاً لتفسير الآية (ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت ايدي الناس) "سورة الروم اية 41" . والمقصود به هنا "السحت" أي المال الحرام أو ما خبث من المكاسب (داود، 2004، 136).

ويعرف الفقهاء الفساد هو عدم الالتزام بالضوابط الشرعية المعتمدة في الإسلام ، وهو مخالفة الفعل الشرعي ، وهو مرادف للبطلان ، واعم من الظلم لان الظلم يخص فرد أو مجموعة بينما الفساد يعم المجتمع كله بضرره (غناوي، 2007، 62).

وانتقالاً من المعنى العام إلى المعنى الخاص نجد تفسيرات مختلفة للظاهرة ، حيث عرف الفساد على أنه " احد الأعراض التي ترمز إلى وقوع خطأ في إدارة الدولة " ، أي بمعنى أن المؤسسات التي صُممت لإدارة العلاقات المتداخلة بين المواطن والدولة ، أصبحت تستخدم بدلاً من ذلك وسيلة للإثراء الشخصي وتقديم المنافع إلى الفاسدين (داود، 2004، 136) .

وعرف أيضاً بأنه " محاولة شخص ما وضع مصالحه الخاصة بصورة محرمة أو غير مشروعة فوق المصلحة العامة أو فوق المثل التي تعهد بخدمتها " (الصغي، 2007، 1) . وهنا يعني استخدام الوظيفة العامة لتحقيق أهداف خاصة بطريقة غير مشروعة .

ينظر مفكروا الإدارة إلى الفساد من خلال ثلاثة مناهج وهي : (غناوي ، 2007 ، 62)

- المنهج القيمي: الفساد في هذا المنظور ظاهرة سلبية ناتجة عن انحراف (قيمي) يتجسد بشكل سلوكيات منحرفة عن النظام السلوكي المعتمد، تمارس داخل الجهاز الإداري، ذات أهداف بعيدة عن الأهداف الحقيقية لهذا الجهاز لتحقيق مصالح ورغبات شخصية.
- منهج المعدلين (الوظيفيين): الفساد في هذا المنظور ممارسة سلوكيات منحرفة تماماً عن قواعد العمل وإجراءاته المتبعة في الجهاز الإداري بسبب مغريات تدفع الموظفين المسؤولين عن عدم تنفيذ تلك القواعد والإجراءات بصورة صحيحة.
- منهج اللامعدين (ما بعد الوظيفيين): الفساد في هذا المنظور لا يقتصر على الممارسات الفردية بل تمتد إلى أكثر من ذلك فتأخذ طابعاً نظامياً يسعى لتكريس النفس والاستمرار وليس إلى التفاني الذاتي مع حركة تقدم المجتمع.

وقد وضع البنك الدولي تعريفاً للفساد على النحو التالي " إساءة استعمال الوظيفة العامة للكسب الخاص ، فالفساد يحدث عادةً عندما يقوم موظف بقبول أو طلب رشوة لتسهيل عقد أو إجراء طرح لمناقصة عامة، كما يتم عندما يقوم وكلاء أو وسطاء لشركات أو أعمال خاصة بتقديم رشوى للاستفادة من سياسات أو إجراءات عامة للتغلب على منافسين ، وتحقيق ارباح خارج إطار القوانين المرعية . كما يمكن للفساد ان

يحدث عن طريق استغلال الوظيفة العامة دون اللجوء الى الرشوة وذلك بتعيين الأقارب أو سرقة أموال الدولة مباشرة" (الفضيل، 2004، 80)، وهنا يبين البنك الدولي مظاهر وأشكال الفساد . ومن خلال التعاريف السابقة نخرج بالتعريف التالي ، إن الفساد ظاهرة غير أخلاقية تقضي بقيام الموظف باستخدام السلطة المناطة إليه لمصلحته الخاصة. وذلك بالخروج عن القوانين واللوائح من أجل تحقيق منافع لصالح فرداً أو جماعة معينة.

أشكال الفساد

أن للفساد أشكال متعددة ، فقد صنف الفساد إلى " الفساد الصغير " ومن أمثلته الرشوة، المحسوبية، المحاباة وهدر المال العام وما إلى ذلك ، وهو مختلف تماماً عما يمكن تسميته " بالفساد الكبير " المرتبط بالصفقات الكبرى في عالم المقاولات ، وتجارة السلاح ، والحصول على التوكيلات التجارية للشركات الدولية الكبرى ، وما إلى ذلك من ممارسات . ويحدث مثل هذا الفساد عادةً على المستويين السياسي والبيروقراطي ، مع ملاحظة أن الفساد الصغير يمكن أن يكون بينهما درجة عالية من التداخل والتشابك (الفضيل، 2004 ، 80).

ويلاحظ أن الفساد الصغير الذي يلحق الموظفين والعاملين وبعض المديرين ، لا يتجاوز حدود الحاجة وصعوبة أوضاع المعيشة ، الشيء الذي يفسر انتشار هذا النوع من الفساد في مرحلة التحول من نمط الاقتصاد الموجه إلى اقتصاديات السوق. أما الكبير الذي يلحق غالباً المسؤولين الكبار ورجال الجيش هو الرغبة بتحقيق فائض الربح ، وقد لعبت الطفرة النفطية لدول عربية وأسلوب الحكم الاشتراكي دوراً مهماً في نشوء هذه الظاهرة واستغلالها (ياسين ، 2006، 199). ويمكن تقسيم أشكال الفساد بشكل آخر كما في الشكل (1) . وفيما يلي توضيح لكل شكل من هذه الأشكال

1- الفساد السياسي

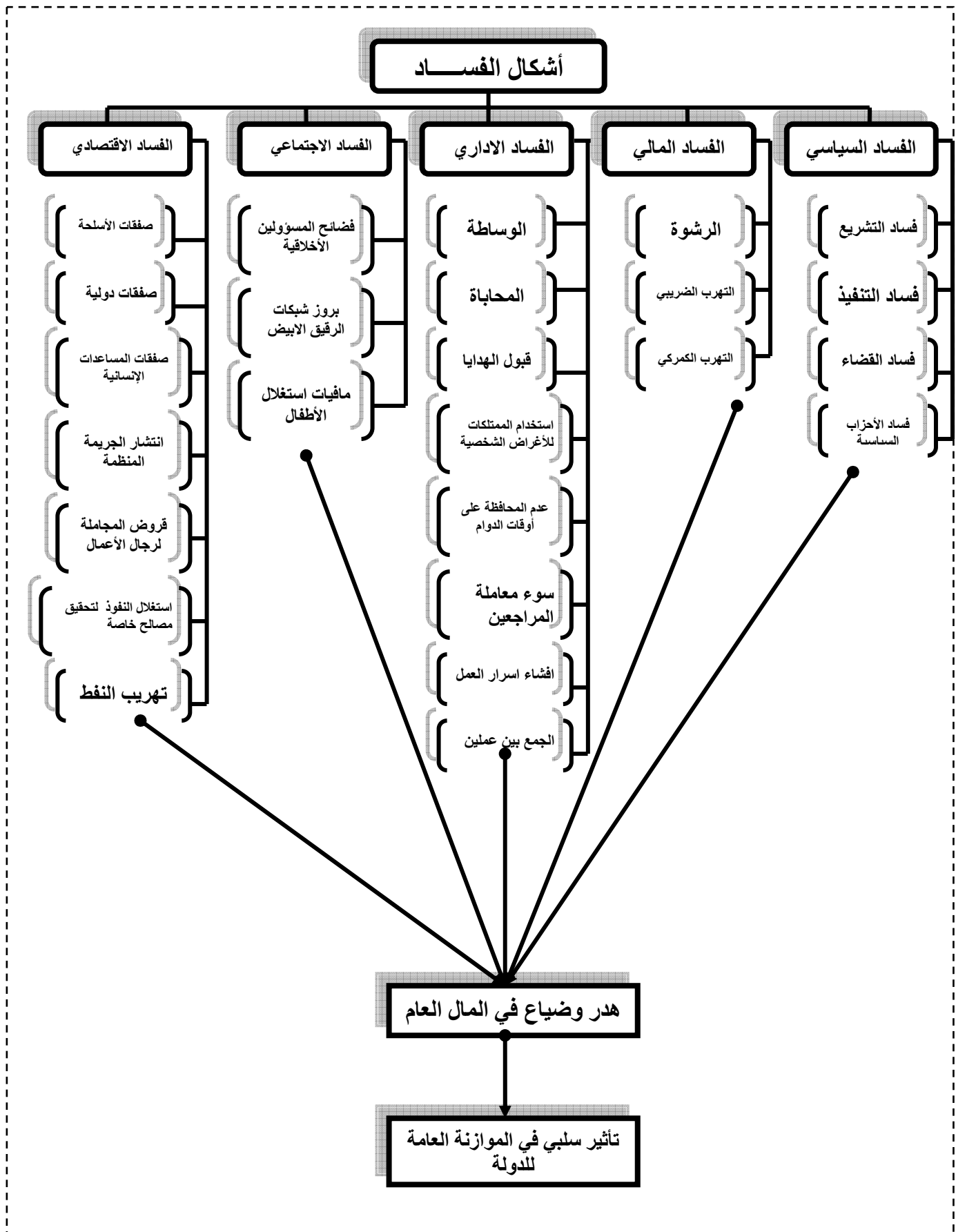
يعتبر الفساد السياسي واحداً من أهم وجوه الفساد وهو المدخل الرئيسي لجميع مظاهر الفساد (ياسين ، 2006، 199). وهو فساد الطبقة العليا بالبلد أي السياسيون والأحزاب ، ويرتبط هذا الفساد بالفساد المالي والإداري حيث تتحول الوظائف البيروقراطية العليا إلى أدوات للإثراء الشخصي المتصاعد (الفضيل ، 2004، 80) ، ويتضمن هذا النوع ما يلي:

أ- **فساد التشريع** وهي السلطة التشريعية التي تقرر القوانين المتمثلة بالبرلمان أو المجالس التمثيلية ، فهي في حقيقة الأمر لا تعدو أن تكون مجالس استشارية ، إذ نجد الكثير من حوادث الفساد والنهب المنظم اقترفها من يسمون أنفسهم بممثلي الشعب الذين وجدوا أنفسهم في مقاعد نيابية صورية للمصادقة على نهب الحاكم ، فاثروا استغلال مواقعهم للإسراع بقضم ما يستطيعون من كعكة المال العام ، تحت ستار مصلحة الوطن والمواطن ، والحفاظ على المصلحة العامة التي أصبحت في واقعنا العربي مجرد كلمة من التراث.

ب- **فساد التنفيذ** وهي السلطة التي تنفذ القوانين التي تصدرها السلطة التشريعية ، ونجد انها في النظام السياسي العربي تشغل السلطة التنفيذية موقع السلطة المهيمنة على باقي السلطات ، حيث يتمتع الحاكم فيها بصلاحيات تكاد تكون شبة مطلقة ، بالإضافة الى انها تعهد بالحقائب المهمة في الوزارة إلى أفراد مضموني الولاء سلفاً وهي امتيازات تجعل من يتولى المناصب الإدارية يتمتع بالحصانة من المساءلة بحكم صيغ الارتباط السالفة . لذلك تكون ابواب المال العام مفتوحة بلا رقيب إمامه ، ويكون المنصب الحكومي تشريفاً له للإثراء على حساب غيره .

ج- **فساد القضاء** حيث أن الطبيعة الملقاة على عاتق القضاء أن لم تحظ باهتمام بالغ في سبيل أقامة العدل وتعزيز المساءلة ، فأنها ستكون سبيلاً ميسراً لشيوع ثقافة الإفلات من العقاب ، مما يتيح المجال لانعدام الثقة بإمكانيات السلطة المذكورة من قبل الجمهور ، بضمان حقهم على نحو نزيه ، مما يتسبب في تردي الوصول إلى أسلوب الحكم الصالح الذي يضمن حياة أكثر أمناً أو استقراراً للمواطنين (داود ، 2004، 143-156).

د- **فساد الأحزاب السياسية** وهو يقع ايضاً ضمن فساد التشريع حيث أن غالبية الأحزاب تكون أعضاء في البرلمان والمجالس التمثيلية . وهي دائماً تقوم بعمليات الفساد الكبير .



المصدر :- الشكل من أعداد الباحثة

2- الفساد المالي

وهو الفساد الذي يقوم به كبار المسؤولين و الموظفين في مؤسسات الدولة ، ويشمل هذا الشكل المظاهر التالية:

أ- **الرشوة :-** وهي عمولات لقاء الخدمات الإدارية ، يتفاوت حجمها حسب طبيعة المعاملة وأخلاقية الموظف المهنية ، أما لمجرد انجاز معاملة ما ، او لمخالفة نصوص قانونية ينتج عن المخالفة هدر في الأموال العامة أو إساءة للشأن العام: استيلاء على أملاك عامة ، ضرر في البيئة ، تهرب من الضرائب والرسوم ... الخ (مسرة، 2004 ، 475). وهي توجد في اغلب دوائر الدولة الإنتاجية والخدمية ، ولعل اخطر ما في "الرشوة" من مميزات أنها حازت مشروعية شبة رسمية وحتى في الثقافة الشعبية حازت قدراً من القبول العام وتكاد تصبح واحدة من ملامح البلاد النامية عموماً.

ب- **التهرب الضريبي والكمركي :-** ويعني تهرب الأفراد والمؤسسات من دفع أقساط الضريبة بعدم التصريح بالأرباح (التي عادة ما تنجز عن النشاطات غير المصرح بها) ، أو بالتصريح الكاذب (وهو المظهر الأكثر شيوعاً لدى القطاع الخاص). إلى جانب التهرب الضريبي وإثارة على الاستقرار الضريبي ، هناك التهرب الكمركي وسيطرة كبار المسؤولين على الكمرك وبعض الأعوان ، وتضع وثائق البنك الدولي مؤسسات الكمرك وإدارات الجباية ، الضريبة على رأس دوائر الفساد ، لما لها من انعكاسات على مستوى الأسعار ومداخل الدولة وعلى المنافسة الشريفة (ياسين ، 2006 ، 199-200) .

3- الفساد الإداري

وهو أكثر الأنواع شيوعاً في دوائر ومؤسسات أي الدولة ، ويشمل المظاهر التي تم توضيحها بالشكل رقم (1).

4- الفساد الاجتماعي

ويمكن أن نسميه أيضاً بالفساد الأخلاقي ويشمل فضائح كبار المسؤولين الأخلاقية ، استغلال الأطفال للأعمال للأخلاقية ، بروز شبكات الرقيق الأبيض (داود، 2004 ، 138).

5- الفساد الاقتصادي: وتشمل على

- أ- صفقات شراء الأسلحة.
- ب- انتشار الجريمة المنظمة (المخدرات وغسيل الأموال) .
- ت- استغلال النفوذ لتحقيق مصالح فردية وحزبية.
- ث- منح القروض لرجال الأعمال والسياسيين من دون ضمانات كافية .
- ج- صفقات دولية (التوكيلات التجارية الدولية).
- ح- صفقات المساعدات الإنسانية الخارجة عن أهدافها. وإعادة تدوير أموال المعونات الأجنبية لصالح المسؤولين او كبار التجار .
- خ- عمليات تهريب النفط.

يمكن أن نلاحظ من خلال التقسيمات السابقة للفساد أن الفساد الإداري والمالي تصنف ضمن الفساد الصغير الذي يخطر فيه المسؤولون الإداريون والموظفين على مستويات مختلفة، أما الفساد السياسي والاجتماعي والاقتصادي فتصنف ضمن الفساد الكبير والذي يخطر فيه كبار قادة الدولة وهو خطير وأثره مضاعف ويؤدي إلى فقدان الثقة بالقانون والسلطة. مقابل هذه الإشكال الكثيرة للفساد فإن هناك أسباب عديدة أدت إلى انتشار هذه الظاهرة . وهذا ما سيتم بيانه في الفقرة اللاحقة.

أسباب الفساد

تتعدد الأسباب الكامنة وراء ظهور الفساد وتفشيها في المجتمعات بالرغم من وجود شبه أجماع على كون هذه الظاهرة سلوك أنساني تحركه المصلحة الذاتية ، فهناك مجموعة من الأسباب العامة لهذه الظاهرة ، ألا أنه ينبغي الملاحظة بأن هذه الأسباب وان كانت متواجدة بشكل أو بآخر في كل المجتمعات ألا أنها تتدرج وتختلف في الأهمية بين مجتمع وآخر، فقد يكون احد الأسباب الأساس في انتشار الفساد في دولة ما بينما يكون سبباً ثانوياً في دولة أخرى (ابو دية، 2004 ، 2)، وبشكل عام يمكن ملاحظة ملازمة الفساد للبيئة التي تنتشر فيها الظواهر التالية:

- 1- الفقر والعوز كحافز لتقاضي الرشوات ، تفاقم الأزمات الاقتصادية ، ارتفاع معدلات البطالة.
- 2- غياب القدوة السياسية ، تفشي البيروقراطية الحكومية ، المغالاة في مركزية الإدارة الحكومية (داود، 2004، 137).
- 3- انخفاض معدلات الأجور في القطاع العام تجبر نسبة معينة من موظفي القطاع العام من ممارسة الفساد ، وفي اغلب الأحيان لا يدفع إلى موظفي القطاع العام في الدولة النامية ما يكفي لسد حاجاتهم اليومية مما يجعل قبول الرشوة والتعاطي بها المصدر الأساسي لكسب معاشهم (عبد الحسن، 2007، 80).
- 4- تزداد الفرص لممارسة الفساد في المراحل الانتقالية والفترات التي تشهد تحولات سياسية واقتصادية واجتماعية، (ونلاحظ ذلك بعد احتلال العراق) حيث ساعد على انتشار الفساد بشكل كبير بسبب ضعف الإطار القانوني والبناء المؤسسي الذي قد وفر البيئة المناسبة للفساديين مستغلين ضعف الجهاز الرقابي على الوظائف العامة في هذه المرحلة .
- 5- ضعف دور مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات الخاصة في الرقابة على الأداء الحكومي أو عدم تمتعها بالحيادية في عملها.
- 6- عدم قيام السلطة القضائية التي تحكم وفقاً للقانون الذي تسنه السلطة التشريعية بوظائفها في محاكمة الأشخاص الفاسدين لسبب منع المحاكم والقضاة من القيام بوظائفهم من قبل الجهات الفاسدة في الدولة أو المستفيدة من الفساد .
- 7- عدم قيام السلطة التنفيذية من خلال جهاز الشرطة بتنفيذ أحكام المحاكم ، أي أن الشرطة لا تقوم بسحب الشخص الفاسد الذي يستغل وظيفته أو يسرق أموال الدولة رغم أن المحكمة حكمت عليه بالسجن ، أو أن يتم تنفيذ الأحكام فقط على الأشخاص البسطاء ولا تنفذ على الأشخاص المتنفذين داخل مؤسسات الدولة.
- 8- ضعف الإرادة والنية الصادقة لدى القيادة السياسية لمكافحة الفساد ، وعدم اتخاذها إجراءات صارمة وقائية أو عقابية بحق عناصر الفساد بسبب انغماسها نفسها أو بعض أطرافها في الفساد (ابو دية، 2004، 2-3).
- 9- عدم العدالة في توزيع الثروة في المجتمع ، وما تفرزه هذه الحالة من بروز فئة واسعة الثراء ، وأخرى محرومة، قد تؤدي لظهور سلوكيات فاسدة في أجهزة الدولة (الطائي ، 2005، 68).
- 10- ترابط الجريمة المنظمة والفساد على المستوى العالمي وذلك يعود إلى التطور التكنولوجي وانتشار العولمة اللذان سهلا الاتصال ما بين منظمات الجريمة المنظمة خصوصاً حول تبييض الأموال أو الاتجار بالمخدرات (عبد الحسن، 2007، 81) .
- 11- ضعف كفاءة الانظمة المحاسبية في اعطاء تقارير مالية صحيحة من شأنها التستر على الاعمال غير المشروعة ، وخاصة بالنسبة للشركات التي تعمل في اسواق مختلفة (عبد الحسن، 2007، 93).

حيث تعتبر هذه أهم الأسباب التي تؤدي إلى انتشار الفساد في الدولة ، ويمكن أن تكون هناك أسباب أخرى غير التي تم ذكرها تكون السبب الأساسي في انتشار الفساد في دولة معينة.

وبما أن لظاهرة الفساد أسباب أدت إلى انتشاره فإن لهذه الظاهرة آثار تنعكس على المجتمعات ، حيث أن الفساد يضعف النمو الاقتصادي ، ويسهم في تردي نظم التعليم ، يعظم من هجرة الكفاءات العلمية كنتيجة لتولي غير المؤهلين المناصب الحكومية ، التوزيع غير العادل للثروة بين أبناء البلاد ، يسهم في شيوع حالات الفقر والمجاعات وتردي سائر الأحوال المعيشية والاجتماعية ، يسبب في تصاعد حالات العنف والانقسامات في المجتمع ، وفي أضعاف الاستقرار السياسي (داود، 2004، 139). ويمكن أن يكون للفساد تأثير في الموازنة العامة نتيجة سوء استخدام المال العام والهدر فيه ، وهذا ما سيتم بيانه في الفقرة اللاحقة.

اثر الفساد في الموازنة العامة للدولة

أن للفساد اثار مختلفة على المجتمعات وقد بينا بعضاً من هذه الاثار سابقاً ، فقد يترتب على الفساد بكافة اشكاله تكلفة اجتماعية اقتصادية باهظة الثمن تتحملها الدول التي تعاني من هذه الظاهرة ، تتمثل في التأثير السلبي لهذه الظاهرة في الموازنة العامة للدولة.

فقد يكون للرشوة تأثير مباشر وغير مباشر على الموازنة ، فالتأثير المباشر للرشوة قد يقوم الموظف المخمن (المرتشي) بتخمين الضريبة بأقل مما هي عليه وهذه الضريبة تعتبر من إيرادات الموازنة العامة ، حيث يؤدي ارتفاع التهرب الضريبي ، إلى زيادة عجز الموازنة العامة للدولة ، وضعف مستوى الإنفاق العام على السلع والخدمات الضرورية.

وكذلك الحال للتهرب الكمركي ، حيث يُعطى الموظف المسؤول مبلغ من المال للتغاضي عن الرسوم الكمركية على السلع والبضائع المستوردة وهي تعتبر من إيرادات الموازنة العامة.

وتكثر حالات الفساد ايضاً في الأنفاق الحكومي او المشتريات الحكومية . ودائماً تطرح الحكومات المناقصات للحصول على السلع والخدمات ، وقد كان مجال المناقصات العمومية هو احد المجالات الرئيسة التي تحدث فيها تفاعلات مالية بين القطاعين العام والخاص ، فأنة أصبح المرشح الأساسي للفساد والرشوة (عبد اللطيف، 2004، 205-206) ، وبطبيعة الحال ترصد لهذه المشتريات مبالغ طائلة في الموازنة العامة للدولة لغرض تنفيذها. وبالتالي الفائزون بالمناقصات سوف يقومون باسترداد تكاليف الرشوة ، فيقومون بمختلف الوسائل لتحقيق ذلك منها رفع الأسعار في عطاءاتهم وتقديم السلع والخدمات غير مطابقة للمواصفات (سترومبرم، 2006، 9). وهذا حتماً سوف يكلف الدولة كثيراً بحصولها على سلع وخدمات غير مطابقة للمواصفات ، مما يعني سوف تنفق أضعاف ما قدرت له في الموازنة ، مما يؤدي الى زيادة العجز في الموازنة العامة للدولة .

أما التأثير غير المباشر للرشوة فيتمثل في حال لو تم تعيين أشخاص غير مؤهلين وغير كفؤيين في مناصب إدارية عن طريق الرشوة (أو الوساطة أو المحاباة أو بتأثير احزاب سياسية و المحاصصة) فأن ذلك سيكون له تأثير ايضاً على الموازنة العامة ، لان هؤلاء الموظفين تخصص لهم الرواتب في الموازنة العامة لقاء قيامهم بأعمالهم على أكمل وجه وبما ان هؤلاء الأشخاص غير كفؤيين أي لا يؤديون أعمالهم بمهارة فأن ذلك سوف يزيد من التكاليف الادارية ، وكذلك فأن عدم كفاءة الموظفين قد تؤدي الى هدر في المال العام مما سيكون له تأثير سيء في الموازنة العامة.

وكذلك الحال بالنسبة لعدم المحافظة على أوقات الدوام الرسمي ، مما يعني التأخير في انجاز الأعمال المناطة بهم وهو ايضاً من شأنه أن يزيد التكاليف الإدارية. وكذلك عملية الجمع بين عمليتين في أن واحد ، قد يؤدي إلى زيادة التكاليف الإدارية الذي يؤدي بدوره إلى زيادة النفقات المقدرة في الموازنة العامة للدولة.

وايضاً اختلاس المال العام وهو يعتبر خسائر تتحملها الموازنة ، وهذه المبالغ التي تم سرقتها قد تم تقديرها في الموازنة العامة كتخصيصات لتنفيذ أعمال مختلفة مما يعني أن سرقة هذا المال سوف تؤدي إلى زيادة النفقات في الموازنة لغرض أتمام الأعمال ، وقد تسرق هذه الأموال من موارد الدولة وهذا سوف يؤدي إلى زيادة العجز في الموازنة العامة للدولة .

أما بالنسبة للفساد الكبير فحاله حال الفساد الصغير فهو ايضاً يؤثر في الموازنة العامة للدولة. فتتهريب النفط هذه الثروة التي تمثل المورد الرئيسي للموازنة العامة ، فقد يقوم بها كبار المسؤولين وتؤدي حتماً إلى زيادة العجز في الموازنة ، حيث بدل من أن تذهب هذه الإيرادات إلى الخزينة العامة للبلد ، فهي تذهب إلى جيوب فئة قليلة لينتفعوا بها وحرمان بقية أفراد الدولة من حقهم في هذه الثروة.

وايضاً هناك المساعدات والمعونات التي تمنح لقيام أغراض محددة ، حيث تعتبر احد موارد الموازنة العامة . في أحيان كثيرة يتم استخدامها في غير الغرض الذي منحت من أجله ، أو توزع على بعض المسؤولين . وهذا حتماً سوف يؤثر سلباً في الموازنة العامة للدولة .

ومن الاستعراض السابق نخلص إلى أن لأشكال الفساد تأثير في الموازنة العامة للدولة ، فالبعض يؤثر مباشرة على الموازنة العامة ، والبعض الآخر يؤثر بطريقة غير مباشرة . وفي كل الأحوال سواء كان

التأثير مباشر أو غير مباشر فإنه سوف يؤدي إلى زيادة العجز في الموازنة العامة للدولة ، وحتى وان كان هناك وفر في الموازنة العامة للدولة فأن عمليات الفساد حتماً سوف تقلل هذا الوفر.

الفساد في العراق وأثره في الموازنة العامة للدولة

يعاني العراق من الفساد بكافة أشكاله ، فهو كالسرطان المنتشر في جسم إنسان ، يصعب على الطبيب استئصاله . فالفساد منتشر في كافة مرافق أدولة ، فساداً كبيراً وصغيراً ، يبدأ من كبار المسؤولين في الدولة إلى أصغرهم . ويمكن أن تعزى أسبابه إلى :-

1- قلة الوعي الديني ، وتدني المستوى الأخلاقي . حيث باعتبارنا دولة إسلامية يجب أن تكون خالية من هذه الظاهرة ، لان الله نهى عنها في الكثير من الايات القرآنية واعتبرها من الكبائر ، ولكن ما نجدة عكس ذلك فليس هناك التزام بما نهى الله عنه . بسبب قلة التوعية الدينية لدى الكثيرين ، وضعف النفوس ، وتدني الأخلاق.

2- ضعف الجهات التشريعية والتنفيذية والقضائية في البلد وعدم استقلالها ، فلم نلمس لحد الآن أن هناك شخص تم إصدار الحكم عليه بتهمة الفساد السبب في ذلك هو ضعف القوانين التي تصدر والجهات المنفذة وضعف القضاء ، وضعف جهاز الأمن والشرطة . حيث أن هذا السبب جعل الفساد ينتشر بشكل واسع في العراق فليس هناك رادع للفاستدين ، ولم يجدوا الجهة القوية التي تحاسبهم واخذوا يتمادون ، فأصبح هناك الكثير من الفساد في البلد .

ولكي نطلع على واقع الحال فقد قامت الباحثة بزيارة عدد من دوائر القطاع العام للإطلاع على ما يتناقله البعض عن الفساد ومدى حجمه وخطورته ، وقد تفاجئت الباحثة بما هو موجود في الواقع فالفساد الإداري والمالي منتشر بشكل كبير جداً في دوائر القطاع العام . فالرشوة والوساطة والمحسوبية والمحابة واستعمال المال العام للأغراض الشخصية وهدر في المال العام وقبول الهدايا وعدم الالتزام في أوقات الدوام وتعيين الأقارب وغيرها من الأمور .

والسؤال الذي يتبادر إلى الذهن أين هو ديوان الرقابة المالية و هيئة النزاهة ودائرة المفتش العام من هذه الأمور التي تحدث . فالفساد منتشر في كل مكان ولا نجد لحد الآن تحقيق جدي في هذا الأمر . فهئية النزاهة تمنح ما يسمى " درع النزاهة " إلى أشخاص لا يتمتعون بالنزاهة أصلاً ، والشخص النزيه يكون مُهمش ومهدد وهذه هي احد اثار الفساد فقد أدى الفساد إلى هجرة الكفاءات والخبرات الوطنية المخلصة ، بسبب تولي غير المؤهلين للمناصب الحكومية المهمة (نتيجة المحابة والوساطة والمحسوبية والرشوة) . بالإضافة إلى ذلك هدر المال العام من خلال الأنفاق غير المبرر على بعض الأمور غير المهمة ، وبالتالي تؤدي إلى زيادة النفقات مما يؤدي بدوره إلى زيادة العجز في الموازنة العامة للدولة .

و تؤكد هيئة النزاهة في هذا المجال أن عدد قضايا الفساد التي صدرت فيها الأحكام لا يتناسب مع عدد القضايا المحالة من قبل الهيئة إلى القضاء العراقي ، ومنذ حزيران 2004 وحتى يومنا هذا بلغ عدد القضايا التي تم أحداتها 3000 قضية وما صدر الحكم فيها 200 قضية فقط أي بنسبة 6.7% ، وهناك قضايا حكم فيها بالإفراج أو الغلق وأعداد هذه القضايا كبير بالمئات ، وقد تم محاكمة مدراء عامين ووكلاء وزراء وموظفين اعتياديين . ووفق المادة 136 من قانون أصول المحاكمات الجنائية والتي تشترط موافقة الوزير المعني على أحالة المتهم إلى المحكمة . . وقفت عقبة أمام سير الدعاوى بسبب عدم موافقة الكثير من الوزراء الأمر الذي أغلق الدعاوى ، والمبالغ التي أغلقت الدعاوى فيها بلغت أكثر من 70 مليار دينار عراقي . ويعتبر هذا جزء من المبالغ التي تنهب من الخزينة العامة والتي تؤدي إلى زيادة العجز في الموازنة . وتحمل الحكومة الحالية مسؤولية الفساد في العراق بسبب حمايتها للفاستدين في أجهزة الدولة مما أدى إلى خسارة البلاد مليارات الدولارات.

ووفق احد تقارير منظمة الشفافية الدولية التي صدر في سنة 2005 أن عدد من المسؤولين في مستويات مختلفة يمارسون النهب المنظم للدولة وثرواتها ليتكامل مع أقدام المحتلين على تبديد مليارات الدولارات من الأموال العراقية وقد ضرب الفساد أكثر الميادين الاقتصادية في العراق وهو قطاع النفط وتقدر مجمل الخسائر التي تسبب فيها بنحو 18 مليار دولار في سنة 2005 . وهذه إحدى واردات البلد الرئيسة

الذي يمثل المصدر الرئيسي للتمويل في الموازنة ، وان هذه الخسائر تعني هدر للمال العام كان من الممكن الاستفادة من هذه الأموال في أقامة الكثير من المشاريع التي تخدم البلد وتطوره لولا، إهمال الحكومة لقضايا الفساد الذي يتورط فيها بعض المسؤولين المنتمين الى هذه الحكومة .

لذا وبسبب هذه الممارسات فقد تجاوز حجم الفساد في العراق اكثر من 10 % من اجمالي الناتج المحلي العراقي ، بعد ان تراجعت مؤشرات المحاسبة،الإستقرار السياسي ، فاعلية الحكومة ، الجودة النظامية ، سيادة القانون والسيطرة على الفساد لتصل الى المعدلات الدنيا في السلم العالمي، وتكشف الإحصائيات عن تردٍ خطير وتراجع أخطر في فاعلية أداء الحكومات المتعاقبة . وبات الفساد اليوم وباء مستشرياً ينخر في جوانب المجتمع كافة وبشكل خاص في مؤسسات الدولة ودوائرها كما تؤكد مفوضية النزاهة في العراق أن نسبته في الحكومة العراقية بلغت 80% وفق تقارير وتصنيفات هيئة الشفافية الدولية والتي أكدت احتلال العراق المرتبة الأولى عالمياً إلى جانب الصومال وميانمار في مؤشر الفساد وفق الدليل السنوي لعام 2007 .. وساعدت إجراءات سلطة الاحتلال وسياساتها في أن يتخذ الفساد هذه المديّات الخطيرة بحكم تدفق الأموال من دون إجراءات صرف وفق الأصول، وعدم وجود نظام بسيط لحصر ما تم العثور عليه في الوزارات والمصالح الحكومية بعد احتلال العراق (كبة، 2008، 6) .

ويمكن أن نلاحظ تأثير الفساد على موازنة 2007 حيث بلغ العجز في موازنة العراق لعام 2007 (6) مليارات دولار (قبل التنفيذ) ، ولم ينفذ منها إلا 10% بحكم فقدان الأمن والاستقرار والفساد الإداري والمالي، ويذكر أن الموازنة العامة للدولة لعام 2007 كانت أضخم موازنة في تاريخ العراق الحديث رغم العجز البالغ (6) مليارات دولار (كبة، 2007، 3). ويذكر تقرير أميركي يتهم الحكومة بالفساد الإداري والإخفاق في التطبيق الصحيح لموازنة عام 2007 " أن الموازنة تحتوي على أرقام فلكية لصالح بعض الوزارات على حساب وزارات أخرى إذ انخفضت النفقات الاستثمارية بالقياس مع ارتفاع النفقات التشغيلية وهذا يؤدي الى كارثة مستقبلية حقيقية توقع بالاقتصاد العراقي عجزاً يقدر بـ 8 مليارات دولار نهاية عام 2007 وهذا لم تشهده دول العالم مقارنة بالعجز في الموازنة قبل أقرارها بعام كامل" مشيراً الى أن هذه الأمور "تدل على وجود خروقات في الموازنة" (ملف برس، 2007، 2). مما يدل على انه رغم نسب التنفيذ المتدنية للمشاريع المقررة في موازنة 2007 ألا انه زاد العجز في الموازنة نهاية 2007 ، ويرجع السبب في ذلك الى حالات الفساد المنتشرة في دوائر ومؤسسات الدولة .

أما فيما يتعلق بتصدير النفط ومبيعاته فقد ذكرت موازنة عام 2007 أن الموارد المتأتية من النفط الخام تم احتسابها على أساس تصدير (1,7) مليون برميل يوميا وبسعر تصدير (50) دولارا للبرميل الواحد وخلال السنة المالية ارتفعت أسعار النفط الخام ولمعظم السنة بحيث تجاوزت (90) دولارا للبرميل الواحد ولم ينخفض عن ال (65) دولارا إطلاقاً مما يجعل التساؤل مشروعاً "عن مصير الفروقات في مبيعات النفط الناشئة عن ارتفاع الأسعار . و بالاضافة إلى ذلك فيما يتعلق بالبطاقة التموينية فقد ذكرت موازنة العام الماضي أن القيمة الكلية لبرنامجها هي (3928) مليار دينار عراقي أي ما يعادل (3,12) مليارات دولار وعلى أساس سعر صرف يبلغ (دولار / 1260) .. لكن كثيراً من المحافظات العراقية لم تتسلم حصتها الغذائية ولمدة ستة أشهر على الأقل أما بشكل كلي ولجميع المفردات أو لبعضها . وان سعر صرف الدولار قد انخفض خلال السنة المالية الماضية إلى 1250 ديناراً ما يعني أن هناك فائضاً عن القيمة الكلية المشار إليها أعلاه "والغريب في الأمر أن وزارة التجارة قد طلبت أموالاً إضافية قدرها (500,000) خمسمائة ألف دولار لتغطية احتياجات البطاقة التموينية ما يثير تساؤلات عن مصير هذه الأموال ولماذا طلب مبلغ إضافي وخاصة أن الحصة التموينية لم تسلم بالكامل . أما فيما يتعلق بالموازنة الاستثمارية للعام 2007 فقد كان المبلغ المخصص للاستثمار (12,663,735) اثني عشر تريليون وستمائة وثلاثة وستين مليار وسبعمائة وخمسة وثلاثين مليون دينار أي ما يعد أكثر من عشرة مليارات دولار بعد طرح حصة إقليم كردستان من الموازنة الاستثمارية و البالغة (1,570,000,000) مليارات وخمسمائة وسبعين مليون دينار .. حيث تفيد التقارير الواردة من الوزارات والدوائر غير المرتبطة بوزارة ومن اللجنة الاقتصادية في البرلمان العراقي بأنه لم يتم صرف أكثر من (40%) من الموازنة الاستثمارية على أعلى التقديرات "فالمفروض أن يكون المتبقي من الموازنة الاستثمارية (ستة مليارات) دولار وهذا لا ينسجم مع الرقم الذي قدمته وزارة المالية في تقريرها الذي يشير إلى أن المتبقي

من الموازنة الاستثمارية لعام (2007) مبلغ يتراوح بين (3) إلى (4) مليارات دولار ما يدعونا إلى التساؤل عن مصير أكثر من (2) مليار دولار . و أن هناك وحدات صرف مثل (احتياطي الطوارئ ، المنفعة الاجتماعية وغيرها) المذكورة في موازنة عام 2007 لكن نسبة الأنفاق منها مجهولة وتبعاً لذلك يكون مصير المتبقي منها مجهولاً (ايلاف، 2008، 1).

ويلاحظ أن هناك مليارات الدولارات لم يتم معرفتها أين صرفت وكيف ، ولذلك لم تقم وزارة المالية بتقديم الحسابات الختامية الخاصة بسنة 2007 للإجابة عن ما سبق مما يوضح أن هناك حالات فساد كثيرة في العراق يقوم بها كبار المسؤولين قبل صغارهم . وهذا ساعد على تشويه الموازنة وزيادة العجز فيها . أما فيما يخص المساعدات الإنسانية فلم يتم صرفها كما كان مقرر ، وعلى سبيل المثال ما كشف عنها ديوان الرقابة المالية في تقريره عن وزارة التربية لعام 2007 ، فقد بين أن المساعدات التي تم منحها إلى الوزارة من قبل البنك الدولي لغرض طبع الكتب المنهجية ، وبناء المدارس قد تم صرفه كمكافأة في الوزارة . وهذه واحدة من الوزارات التي قدمت لها المساعدات الإنسانية ولم يتم صرفها بصورة صحيحة ما بالك بقية الوزارات ، حيث أن هذه المساعدات تعتبر احد الموارد التي تعتمد في الموازنة ألعامه فأن صرفها في غير هدفها المحدد من شأنه أن يزيد العجز في الموازنة .

ويمكن القول أن الذي ذكر جزء قليل وما موجود على الساحة اكبر من ذلك ، فهناك هدر كبير في المال العام لا يتم الإفصاح عنه يتخذ صور عديدة منها التهريب والسرقة والاختلاس ، وجميع هذه الأموال التي تهدر هي مُقره في الموازنة العامة وبالتالي تخرج من الخزينة العامة . لذا يمكن القول أن للفساد تأثير في الموازنة العامة ، ولم يساعد في تحقيق أهداف الموازنة الاجتماعية والاقتصادية والمالية . وليس ذلك فقط فالفساد في الدوائر الرسمية والمؤسسات الخاصة يلغي المنافسة المشروعة، ويزيد من أسعار كلف المشاريع والتجهيزات، ويبعد الكفاءات المهنية من سوق العمل والتنافس.. ويعرقل خلق المجتمع المتكامل.

معالجة الفساد

أن المشكلة الأساسية التي تواجهها في مكافحة الفساد هي الاعتقاد بأن الفساد لا ينفصل عن الثقافة والتقاليد ولذلك يصبح مقبولاً على نطاق واسع ويعتبر جزءاً من الحياة اليومية ، وكان لسان يقول هذا هو حال الأشياء منذ الأزل ولا يمكن إجراء شيئاً حيالها ولا يمكن التطرق إليها لان الكل يلجأ إليها ،وعليه يجب أن يعرف الجميع أن الفساد ليس أمراً حتمياً ومن الممكن معالجته بل يجب معالجته . أن تتناول التدابير لمكافحة الفساد يجب أن يتناول القطاعين العام والخاص (عبد الحسن، 2007، 91).

وهناك عدة أمور يجب أجراءها لمعالجة الفساد منها:

1- الديمقراطية

وهي آلية حكم توفر منظومة سياسية متكاملة قادرة على أطباق الخناق على الفساد وحصره في أضيق نطاق، اذ تشمل هذه المنظومة دستوراً تعاقدياً يمنح الأمة حق الولاية على نفسها ، وتعددية سياسية توفر أحزاباً ذات برامج حكم للتنافس فيما بينها ، وهذه المنظومة اذا لم يطلها فساد سياسي فأنها كفيلة بتوفير نظام رقابي فعال على كافة أعمال الجهاز التنفيذي بالدولة ،كما توفر نظاماً محاسبياً يدقق في إيرادات الموازنة ومصروفاتها المختلفة ، حيث أن منظومة الحكم الديمقراطي تتصف بالتعددية الحزبية وتداول السلطة وهذه التعددية تحول دون استفراد طرف سياسي ما بالقوة والنفوذ ،فمبدأ تداول السلطة يجعل مؤسسات القرار بكل ممارساتها مكشوفة على المتناوبين على الحكم ، مما لا يستطيع على الفساد التستر والتخفي خلف النفوذ، فالنظام الديمقراطي يجعل الحكومات تحت المجهر وفي دائرة الرصد المستمر ، ويساهم في ذلك بشكل فعال الأعلام المقروء والمسموع والمرئي (الشطي، 2004، 259-261).

2- الشفافية

وهي عملية الإفصاح عن أعمال الهيئات والأجهزة الحكومية وتعميق الوعي لدى المواطنين ومنظمات المجتمع المدني بشأن عمليات اتخاذ القرار وانتهاج السياسات ذات الاثر في الوضع الاقتصادي . والهدف من ذلك هو خلق قوة ضاغطة لتحسين أداء الحكم وترشيد السياسات والكشف عن الفساد ثم محاربتة . ومن هنا تبرز أهمية دور المجتمع المدني بما في ذلك وسائل الأعلام والأحزاب السياسية والنقابات

المهنية ودور البحوث والنشر في توسيع نطاق الشفافية في كل ما تزاوله أجهزة السلطة من أنشطة وأعمال (العبد، 2004، 232-233).

3- المساءلة

وهي "الحساب عن أعمال معينة" أو "المسؤولية عن أداء العمل أو تولي المنصب". حيث تعد آلية المساءلة واحدة من المعايير المهمة لتحقيق التنمية في غالبية المجتمعات باعتبارها معياراً ضابطاً للأداء الحكومي. وفعلًا تقويمياً للمؤسسات بشخص القائمين عليها عندما يتم محاسبتهم من قبل الهيئات المخولة بذلك رسمياً ، أو من قبل مؤسسات المجتمع المدني والرأي العام للحد من الخروقات والانحراف في العمل التي قد تحد عن مسارها الصحيح إذا ما ضعفت أشكال المحاسبة ، أو جرى الحد منها عمداً ، مما يتسبب في هدر كبير لموارد البلاد ، ويحول الوظيفة العامة إلى غير غايتها الأساسية (داود، 2004، 151).

4- الإصلاح الإداري والقانوني والمالي

يعتمد في الأساس على سن قوانين واضحة وصريحة وتنظيمات إدارية متطورة، بالإضافة إلى إنشاء مؤسسات وأجهزة تنفيذية ورقابية عالية الكفاءة تساندها إدارة سياسية حازمة ، وذلك لزيادة احتمالات كشف الفساد ومعاقبة الفاسدين والمفسدين عند كشفهم ومقاضاتهم في إطار حكم القانون . وهذا التوجه ضروري لمكافحة الفساد ولا بد أن يكون جزءاً أساسياً من أي نظام للإصلاح الإداري (العبد، 2004، 231-232). بالإضافة إلى ذلك لا بد من وضع الضوابط والقواعد اللازمة لمنع "التدخل" بين الوظيفة العامة وممارسة النشاط التجاري والمالي (بالأصالة أو الوكالة) لمنع اختلاط المال العام والمال الخاص.

5- إصلاح هيكل الأجور والرواتب

كي يمكن محاصرة الفساد عند أدنى المستويات ، لا بد من تحسين أوضاع صغار الموظفين في الخدمة المدنية ، من حيث مستويات الأجور والمرتبات وما يتمتعون به من مزايا عينية حتى تصبح تلك الأجور والمرتبات أداة لـ "العيش الكريم" ، مما يساعد في زيادة درجة الحصانة إزاء الفساد والمفسدين ، وبما يساعد في القضاء على " الفساد الصغير " بأشكاله وصوره المختلفة (الفضيل ، 2004 ، 85).

وخلاصة القول لغرض معالجة الفساد يجب تطبيق جميع الأمور السابقة التي تعتبر أهم سبل المعالجة ، ويمكن أن تكون هناك سبل أخرى للمعالجة لم يتسنى ذكرها تعتبر السبيل الأساسي لمعالجة الفساد في بلد ما مقارنة مع بلد آخر.

لذا فإن تطبيق أحد الأمور السابقة لا يقضي على الفساد نهائياً ، فإصلاح الرواتب والأجور يقضي على الفساد في القاعدة فقط . لذا يقتضي تطبيق الشفافية والمساءلة لجميع السلطات الموجودة بالدولة ، وأجراء الإصلاحات الإدارية والمالية والقانونية ، وهذا يتحقق عن طريق إرساء الديمقراطية ، ووجود دولة قوية بمؤسساتها وقادرة على سن القوانين والتشريعات العادلة ، من خلال السلطة التشريعية والتنفيذية والقضائية والتي تكون خاضعة للمساءلة العامة ، وقابلة للتغيير عن طريق الانتخابات .

الاستنتاجات والتوصيات

أ- الاستنتاجات

من خلال العرض السابق فقد تم التوصل إلى أهم الاستنتاجات التالية:-

1. أن الموازنة هي الأداة الأساسية لتنفيذ أولويات الاقتصاد لأي بلد على المدى القريب والبعيد وهي أيضا الأداة السياسية القادرة على توجيه الاقتصاد لتحقيق النمو الاقتصادي وخفض نسب البطالة وإنعاش المستوى المعاشي للمواطن.
2. يمكن أن لا تحقق الموازنة الأهداف المرجوة منها لأسباب معينة ،منها انتشار الفساد التي تعتبر ظاهرة غير أخلاقية تقضي باستخدام النفوذ لتحقيق مصالح شخصية .
3. أن للفساد أسباب عديدة أدت إلى انتشاره ، وتختلف هذه الأسباب من حيث التدرج والأهمية من مجتمع لآخر.
4. يعاني العراق من كافة أشكال ومظاهر الفساد ، والذي له أثار مختلفة على المجتمع ، ومن بينها تأثيره السلبي على الموازنة العامة للدولة .
5. أن لأشكال الفساد تأثير في الموازنة العامة للدولة ،فالبعض يؤثر مباشرة على الموازنة العامة ، والبعض الآخر يؤثر بطريقة غير مباشرة .
6. ضعف الجهات التشريعية والتنفيذية والقضائية في العراق وعدم استقلالها عن بعضها.
7. هناك هدر كبير في المال العام في العراق لا يتم الإفصاح عنه يتخذ صور عديدة منها التهريب والسرقة والاختلاس ، وجميع هذه الأموال التي تهدر هي مقرة في الموازنة العامة وبالتالي تخرج من الخزينة العامة .
8. أن الفساد ليس امراً حتمياً ومن الممكن معالجته ، باتخاذ التدابير اللازمة لمعالجته.

ب- التوصيات

من خلال الاستنتاجات السابقة يمكن التوصية بما يلي:

1. أن أعداد الموازنة العامة للدولة يجب أن يكون بشكل علمي ومدرّس ولا يقتصر على تقديرات السنوات السابقة ، بل يجب مراجعة الأنفاق السابق والأنشطة التي ارتبطت به أو دراسة احتمال إلغائها أو تقليصها ، لغرض ترشيد الانفاق المستقبلي.
2. توسيع نطاق المسألة لجميع المسؤولين في الدولة مهما كانت مناصبهم ومكانتهم في الدولة.
3. إصدار القوانين الصارمة والتشريعات بحق المفسدين والفاستدين. و بحق للذين لا ينفذون القانون، ويتسترون على عمليات الفساد.
4. إنشاء مؤسسات وأجهزة تنفيذية ورقابية عالية الكفاءة تساندها إدارة سياسية حازمة ، وذلك لزيادة احتمالات كشف الفساد.
5. ضرورة الإفصاح للجمهور وإطلاعهم على منهج السياسات العامة ، وكيفية إدارة الدولة من قبل القائمين عليها من رؤساء ووزراء ..الخ من مفاصل الدولة الأخرى ، وعدم أتباع سياسة الكتمان والتستر . بالإضافة إلى ذلك إشراك المواطنين في عمليات اتخاذ القرار .
6. توعية المواطنين بماهية الفساد وإثارة على المجتمع من خلال وسائل الأعلام المقروءة والمسموعة والمرئية ،بالإضافة إلى التوعية الدينية في هذا المجال وبيان كيف أن الدين الإسلامي نهى عن هذه الظاهرة.
7. أن اتخاذ التدابير اللازمة لمعالجة الفساد يجب أن يتم في القطاعين العام والخاص على حد سواء.
8. على الجامعات الأكاديمية والمؤسسات المهنية القيام بحملات توعية عن ظاهرة الفساد عن طريق ألقاء المحاضرات بهذا الخصوص ، ولا تقتصر هذه المحاضرات على طلبة الجامعات وإنما لكافة شرائح المجتمع.

المصادر

أولاً:- المصادر العربية

أ- الكتب

1. حماد، احمد هاني والبحر، حصة محمد، "اصول المحاسبة الحكومية". الطبعة الأولى، الكويت، ذات السلاسل، 1990.
2. الصائغ، حنا رزوقي، "المحاسبة الحكومية". الجزء الأول، الطبعة الرابعة، بغداد، 1976.
3. الصابري، فاضل كامل عودة، "المحاسبة الحكومية". بغداد، مكتب مازن السعد، 1998.
4. العادلي، يوسف عوض وعبد الرحيم، علي والعظمة، محمد احمد، "أساسيات التكاليف والمحاسبة الادارية". الكويت، ذات السلاسل، 1990.
5. الكرخي، مجيد عبد جعفر، "الموازنة العامة للدولة". العراق، دار الكتب للطباعة والنشر، 1999.
6. المبيضين، عقلة محمد يوسف، "النظام المحاسبي الحكومي وأدارته". الطبعة الأولى، الأردن، دار وائل للنشر، 1999.
7. الهور، محمد، "أساسيات في المحاسبة الحكومية". الطبعة الأولى، الأردن، دار وائل، 1998.

ب- الدوريات والبحوث

1. الجزراوي، محمد علي طاهر وسلوم، حسن عبد الكريم، "مقترح تشريع قانون جديد للموازنة العامة الموحد للدولة". مجلة الإدارة والاقتصاد، المستنصرية، العدد 11، 1989.
2. داود، عماد الشيخ، "الشفافية ومراقبة الفساد". بحوث الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالاسكندرية، الطبعة الأولى، بيروت، كانون الاول، 2004.
3. سترومبرم، دونالد، "الرشوة في عقود المشتريات الحكومية تشكل لب الفساد". مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، جامعة القادسية، كلية الإدارة والاقتصاد، المجلد الثامن، العدد الاول، 2006.
4. سلوم، حسن عبد الكريم وعباس، زينة خضر، "الموازنة العامة للدولة وأساليب تقدير المصروفات". مجلة الإدارة والاقتصاد، المستنصرية، السنة 23، العدد 30، 2000.
5. الشطي، اسماعيل، "الديمقراطية كآلية لمكافحة الفساد والتمكين للحكم الصالح". بحوث الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالاسكندرية، الطبعة الأولى، بيروت، كانون الأول، 2004.
6. الطائي، ميسر زهير، "دراسة تحليلية لمدى شيوع مظاهر الفساد الإداري وبيان أسبابه في أجهزة الإدارة العامة في مدينة البيضاء". مجلة البحوث الاقتصادية، مركز بحوث العلوم الاقتصادية، بنغازي، ليبيا، المجلد 16، العدد 2، 2005.
7. العبد، جورج، "العوامل و الاثار في النمو الاقتصادي والتنمية". بحوث الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالاسكندرية، الطبعة الأولى، بيروت، كانون الأول، 2004.
8. العبيدي، ماهر موسى والبغدادي، صلاح صاحب شاكر، "الموازنة العامة للدولة وموازنات الوحدات الاقتصادية الخدمية (المنظمات الحكومية غير الهادفة للربح)". مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، المجلد 7، العدد 23، 2000.

9. عبد الحسن، سالم، " الفساد يقوض التنمية ويشوه اقتصاد السوق". مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، جامعة القادسية، كلية الإدارة والاقتصاد، المجلد التاسع، العدد الأول، 2007.
10. عبد اللطيف، عادل، " الفساد كظاهرة عربية واليات ضبطها". بحوث الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالاسكندرية، الطبعة الأولى، بيروت، كانون الأول، 2004.
11. الفضيل، محمود عبد، " مفهوم الفساد ومعاييرهِ". بحوث الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالاسكندرية، الطبعة الأولى، بيروت، كانون الأول، 2004.
12. مسرة، انطوان، " دور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد". بحوث الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالاسكندرية، الطبعة الأولى، بيروت، كانون الأول، 2004.
13. ياسين، اسماعيل، " اثر الفساد الاقتصادي في السلوك المهني والنمو الاقتصادي". مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، جامعة القادسية، كلية الإدارة والاقتصاد، المجلد الثامن، العدد الأول، 2006.

ج- الاطاريح والرسائل الجامعية

1. الشميري، نجيب عبد الغني عبد الرحمن، " نظام الموازنة العامة للدولة- البرنامج الاستثماري- ودورها في الرقابة على تنفيذ المشاريع الانمائية الزراعية في اليمن"، ماجستير محاسبة، الجامعة المستنصرية، الادارة والاقتصاد، 1998.
2. غناوي، عماد عبد الجبار علي، " تصميم نظام تقويم الأداء التفتيشي دراسة حالة في مكتب المفتش العام في وزارة الصحة". الدبلوم العالي في إدارة المستشفيات، جامعة بغداد، الإدارة والاقتصاد، 2007.

د- مصادر الانترنت

1. ابو دية، احمد، "الفساد: الداء والدواء". 2004.
- " الفساد : أسبابه وطرق مكافحته". 2004 .
- " الفساد : سبله واليات مكافحته ". 2004 .
2. الصغي، جاسم، " الفساد الإداري وإعاققة بناء الدولة الديمقراطية ". جريدة الصباح، 2007.
<http://www.alsabaah.com/paper.php?source=akbar&mlf=interpage&sid=56660>
3. كبة، سلام إبراهيم عطوف، " اقتصاديات عراق التنمية البشرية المستدامة- القسم الثالث". الحوار المفتوح، العدد 23، 31/12/2007.
<http://www.open-dialog.net/defaultAR5-13-12.htm>
4. كبة، سلام إبراهيم عطوف، " اقتصاديات عراق التنمية البشرية المستدامة- القسم السابع". 2008.
<http://www.afka.org/Salam%20Kuba/Salam%20Kubba071010.htm>
<http://www.afka.org/Salam%20Kuba/Salam%20Kubba071010.htm>
5. ملف برس، " التقارير الاميركية حول الإخفاق في تقديم الخدمات الأساسية للعراقيين ". 2007 .
<http://almalafpress.net/index.php?p=136&id=43926>
6. إيلاف، "دعوة للكشف عن مصير ملياري دولار لم تصرف في 2007". مجلة أخبار العراق، 2008/01/06.
<http://www.iraqdirectory.com/DisplayNewsAr.aspx?id=5276>

ثانياً:- المصادر الاجنبية

1. Otto, Eckstein, "Public Finance". New Jersey, Prentice- Hall Inc. Englewood, Cliffs, 1993.